

هل القرض يسقط الزكاة | | فتاوى عامة | د. سامي الواكد

سامي بن صالح الواكد

سائل يسأل يقول املك مبلغاً قدره ثلاثة مئة وخمسين الف تقريراً مستثمرها بالأسهم الشرعية مضاربة قصيرة الأمد وعلى قرض من البنك العقاري متناقص وصل الان الى مئتين وثمانين الف ادفع اقساط - [00:00:01](#)

كل شهر الف وستمائة وسبعين وستون وعلي قرض من بنك التسليف متناقص وصل الان اربعين الف واقساط كل شهر الف ريال هل يجب علي دفع الزكاة ام لا؟ الجواب الحمد لله - [00:00:28](#)

بالنسبة للدين هل يمنع زكاة الاموال كالذهب والفضة او لا يمنعها على قولين للعلماء من قال اذا كان الدين يستغرق جميع ما له فإنه يبدأ بالدين ولا زكاة عليه - [00:00:48](#)

وبعض العلماء قال لا لو كان عليه دين وعنه مال ذكوي من الذهب او الفضة او ما ينوب عنهم من العملة الريالات او الدولارات او الدنانير فان عليه زكاة لأن الدين لا يمنع ذلك - [00:01:15](#)

وهذه المسألة فيها خلاف بين العلماء والابهار ان الانسان اذا كان عليه دين وعنه مال ذكوي فإنه يحسب الدين الحال عليه ولا يحسب الدين الذي يكون في المستقبل وفي سؤال اخينا هذا - [00:01:36](#)

نرجع الى هذا الدين الذي عليه يقول علي قرض عند البنك العقاري مئتين وثمانين الف نقول كم يأخذ البنك العقاري في الشهر قال يأخذ الف وستمائة وسبعين فتحسب الف وستمائة وسبعين وستين على مدار سنة كاملة - [00:02:02](#)

يعني نضربها في العدد اثنى عشر ونجعل هذا المال على حدة ثم بعد ذلك يقول عليه قرض عند بنك التسليف كل شهر الف ريال معنى ذلك يكون عليه الف ريال يضربها في اثنى عشر - [00:02:28](#)

ثم يجمع هذا المبلغ المماطلة هذه المبالغ هي التي تجمع هي التي تجمع اعني دين البنك العقاري وبنك التسليف تجمع على مدار سنة واحدة فقط فإذا جمعت انظر الى المبلغ الذي عندك وهو ثلاثة مئة - [00:02:49](#)

وخمسين الف وانت تقول هذا المبلغ موجود الان في المضاربة تنقص منه مبلغ البنك العقاري لمدة سنة واحدة وكذلك بنك التشريف لمدة سنة واحدة هذا المبلغ ينقص من الثلاث مئة وخمسين الف - [00:03:11](#)

والباقي تؤدي زكاته فلو افترضنا على سبيل المثال ان المبلغ الكلي يكون لبنك البنك العقاري والتشريف خمسين الف وعندك انت مبلغ الان ثلاثة مئة وخمسين الف. تنقص الخمسين الف من الثلاث مئة وخمسين الف بقي عليك ثلاثة مئة. هذه تؤدي زكاتها - [00:03:31](#)

اما الذي سيحل في المستقبل الذي سيأتيك بعد عامين او ثلاثة هذا ما يحسب الان لأن الزكاة تعتبر سنوية ما تعتبر على مدار العمر بل على مدار السنة. فتؤدي زكاة السنة هذه بخصم ما عليك من الديون هذا العام فقط - [00:03:57](#)

اما الديون التي ستكون في المستقبل فانها اذا جاء وقتها فانك تحسم هذه وتخصمها من المبلغ الذي عندك وتأدي الزكاة فتببدأ بالدين قبل الزكاة تبدأ بالدين قبل الزكاة فتنقص المبلغ - [00:04:18](#)

المطلوب ايام لمدة عام كامل من بنك التسليف ومن القرض العقاري ومن غير ذلك تنقصه من المال الذي عندك فان بقي عندك مال وجب عليك ان تؤدي زكاته. هذا القول هو الوسط بين الاقوال. لأن بعض العلماء اوجب الزكاة مطلقاً. وبعضهم قال - [00:04:36](#)

لا لا يجب عليه مطلقاً وال الصحيح هو التوسط في هذا والله اعلم - [00:04:58](#)